

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري

بيان مداخلات الشخصيات العمومية
في وسائل الاتصال السمعي البصري
(النشرات الإخبارية)

"(...) لا تعتبر التعددية، مهما كان مضمونها وشكلها، هدفا في حد ذاته بقدر ما هي وسيلة أقرها المشرع ضمنا لإخبار مستوف ونزيه للمشاهد والمستمع. فهي ليست حقا للفاعلين السياسيين والاجتماعيين على متعهدي الاتصال السمعي البصري فحسب، بل هي أساسا حق للمواطن يوجب على المتعهدين أن يقدموا للجمهور إعلاما نزيها ومحايذا وموضوعيا يحترم حقه في الاطلاع على الآراء المختلفة وتنوع مصادر الخبر لكي تتوفر لديه كل العناصر التي تسمح له بتشكيل آرائه وقناعاته الخاصة بكل حرية وموضوعية."

(قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-46 (6 شتنبر 2006)،
الديباجة، فقرة 2)

الصفحة	الفهرس
04	المعجم
06	تقديم
09	الشبكة المرجعية
15	تركيبة مجلس النواب (يوليو-سنتمبر 2012)
17	ملخص تركيبي
31	جداول وبيانات
39	ملاحق

بيان مداخلات الشخصيات العمومية

بيان المدة الزمنية لمداخلات الشخصيات السياسية والنقابية والمهنية في برامج وسائل الاتصال السمعي البصري كما هو محدد وفقا لمقتضيات المادة 3-13 من الظهير القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

الشخصيات العمومية

كل شخصية سياسية أو نقابية أو مهنية تنتمي إلى الفئات الثلاث التالية:

- **الحصص الأربع:** الحكومة، الأغلبية البرلمانية، المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان.
- **المتدخلون النقابيون والمهنيون:** أعضاء النقابات والمنظمات المهنية والغرف المهنية.
- **الفاعلون المؤسساتيون:** رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين.

مداخلات الشخصيات العمومية:

كل مداخلة (مدة تناول الكلمة) في وسيلة اتصال سمعي بصري لشخصية عمومية (شخصية سياسية، نقابية أو مهنية).

مدة تناول الكلمة

يقصد بمدة تناول الكلمة المدة الزمنية التي يتناول خلالها المتدخل الكلمة .

مدة البث

يقصد بمدة البث مجموع المدة الزمنية المخصصة لموضوع معين في التلفزة أو الإذاعة مهما كانت نوعيته وطرق بثه.

الحصص الأربع

فئات المتدخلين الأربع المعنية بالتعددية السياسية وهي: الحكومة، الأغلبية البرلمانية، المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

وسائل الاتصال السمعي البصري

الإذاعات والقنوات التلفزيونية التي تقدمها الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي أو التي تقدمها الشركات الخاصة.

الإذاعات والقنوات التلفزيونية العمومية

الإذاعات والقنوات التلفزيونية التي تقدمها الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري التي تمتلك الدولة أغلبية رأسمالها أو كله.

إذاعات خاصة ذات تغطية وطنية

الإذاعات التي تقدمها الشركات الخاصة للاتصال السمعي البصري وتغطي مجموع التراب الوطني.

إذاعات خاصة ذات تغطية متعددة الجهات

الإذاعات التي تقدمها الشركات الخاصة للاتصال السمعي البصري والتي تغطي حوضا واحدا أو أكثر من أحواض الاستماع المطابقة للمناطق الجغرافية كما هي محددة في دفتر التحملات.

يناط بالهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، بحكم المقننات الدستورية والظهير المحدث للهيئة والقانون 03-77 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، تتبع مدى احترام وسائل الاتصال السمعي البصري لتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي في الفترات العادية والفترات الانتخابية والحرص على احترام الحق في الخبر.

وتجدر الإشارة إلى أنه، منذ فاتح يناير 2007، انكبت الهيئة العليا على تتبع واحتساب مداخلات الشخصيات العمومية خلال الفترات العادية وفترات الانتخابات. ويصدر عن الهيئة العليا، بخصوص الفترات العادية، بيانات فصلية تعرض لنتائج الاحتساب في النشرات الإخبارية، وكل أسدس البيانات المتعلقة بالمداخلات في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية. كما تصدر الهيئة، بعد كل فترة انتخابية، البيانات الخاصة بنتائج احتساب المداخلات المرتبطة بالحملة الانتخابية. كما تبث الهيئة في الشكايات المتعلقة بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي الواردة عليها من طرف الأحزاب السياسية أو المنظمات النقابية أو الجمعيات المعترف لها بصفة المنفعة العامة.

وقد حققت الهيئة العليا للاتصال السمعي-البصري، خلال العشرية 2002-2012، تراكمات هامة في مجال تقنين ومراقبة التعددية، سواء في الفترة العادية أو في فترة الانتخابات، ويتجلى ذلك بشكل أساس في الآليات القانونية والتنظيمية التي تم إحداثها لتأطير التعددية السياسية. وهي تجربة تحظى باعتراف واهتمام دولي من لدن هيئات الضبط والتقنين في مجال الاتصال السمعي البصري وكذا بتزايد الطلب على هذه التجربة.

ويعتبر قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-46، بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج فترات الانتخابات، تطورا مهما في إرساء الترسنة القانونية المنظمة للولوج المنصف للأحزاب السياسية والهيئات النقابية والمهنية لوسائل الاتصال السمعي البصري بالنظر للفراغ القانوني في المجال.

ومنذ فاتح يناير 2007 ابتدأ العمل بنظام متطور يمكّن من المراقبة الدقيقة لمدى احترام وسائل الاتصال السمعي البصري لتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي.

كما قامت الهيئة العليا، بحكم مسؤولياتها على احترام التعددية السياسية في وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والخاصة في فترة الانتخابات، بوضع القرار رقم 07-14 الذي مكن من تأطير الانتخابات التشريعية لسنة 2007. كما ساهمت الهيئة في تأطير تنشيط الانتخابات الجماعية لسنة 2009 عبر إصدار توصية في الموضوع.

وحرصا منها على إثراء النقاش العمومي حول الاستفتاء الدستوري لفاتح يوليوز 2011 فقد أصدرت الهيئة التوصية 11-27 التي ساهمت في تقديم مادة إخبارية متعددة تسمح للمواطن بتشكيل رأيه الخاص وممارسة حقه في التصويت بكل حرية. كما أصدرت الهيئة القرار 46-11 لضمان الولوج المنصف للأحزاب السياسية لوسائل الاتصال السمعي البصري العمومية والخاصة خلال فترة انتخابات 25 نونبر 2011.

وبخصوص الشكايات حول موضوع التعددية، فقد عالجت الهيئة أكثر من مائة شكاية قدمت أغلبها من طرف أحزاب سياسية، وأصدرت قرارات فيها.

وفي هذا الصدد، فقد شكل القرار رقم 05-23 بتاريخ 21 شتنبر 2005 بشأن شكاية إحدى الأحزاب منعظا حاسما في ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي. حيث اعتبر المجلس أن عدم استجابة القناة العمومية المعنية بطلب الحزب المعني لتغطية مؤتمره الوطني يعد إخلالا منها بالالتزامات الملقاة على عاتقها باعتبارها متعهدا مكلفا بمهمة المرفق العام وأن "انعقاد مؤتمر وطني لحزب سياسي يشكل حدثا مهما في مسيرة هذا الحزب" و أن "الإخبار بهذا المؤتمر وتغطية وقائعه يشكلان حقا من حقوق المواطن في الإعلام و الإخبار".

تشكل تجربة التأطير لمجال التعددية منذ سنة 2006 أرضية ملائمة للارتقاء بعمل الهيئة للانخراط في السياق السياسي والإعلامي المتولد عن دستور فاتح يوليوز 2011. مما يفرض إعادة النظر في القرار 06-46 حتى يرقى إلى مستوى المقتضيات الدستورية الجديدة ويتلاءم مع السياق العام الحالي.

وحرصا منها على الانتظامية في إصدار بيانات التعددية، فقد أصدرت الهيئة، تطبيقا لمقتضيات المادة 9 من القرار 46-06، تقريرين حول النشرات الإخبارية للفصلين الأول والثاني من سنة 2012 وتقريراً عن البرامج الحوارية والمجلات الإخبارية برسم النصف الأول من نفس السنة. وفي هذا الإطار يأتي البيان الحالي المتعلق بالنشرات الإخبارية للفصل الثالث من سنة 2012.

يقدم بيان مداخلات الشخصيات العمومية في وسائل الاتصال السمعي البصري، هذا، الحيز الزمني الذي استغرقت مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية، الهيآت النقابية والمهنية في النشرات الإخبارية التي بثتها وسائل الاتصال السمعي البصري المرتبطة بالتعددية خلال الفصل الثالث من سنة 2012.

ويندرج إصدار هذا البيان ضمن المهام المنوطة بالهيئة العليا للاتصال السمعي البصري المنصوص عليها في الدستور والظهير الشريف رقم 1-02-212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه. كما يأتي تطبيقا للمقتضيات الواردة في قانون الاتصال السمعي البصري 03-77 ودفاتر التحملات المتعلقة بمختلف المتعهدين.

وبناء على الظهير المحدث للهيئة تنص المادة 3 الفقرة 13 على أن تتاط بالمجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري مهمة: "السهر على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولا سيما ما يتعلق بالإعلام السياسي، سواء من قبل القطاع الخاص أو من القطاع العام للاتصال السمعي البصري. ولهذه الغاية، يوجه المجلس، تبعا للفترات التي يحددها، إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، بيان المدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية أو النقابية أو المهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة. ويجوز له، بهذه المناسبة، إيداء جميع الملاحظات التي يرى فيها فائدة".

وبناء عليه يهيئ المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري البيانات المطلوبة حسب الوتيرة المنصوص عليها في المادة التاسعة من قرار المجلس الأعلى رقم 06-46 الصادر في 4 رمضان 1427 (27 شتنبر 2006) بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج فترات الانتخابات. وحسب هذه المادة: "يتم تقدير احترام متعهدي الاتصال السمعي البصري للتعددية على أساس فترة ثلاثة أشهر بالنسبة للنشرات الإخبارية، وستة أشهر بالنسبة للبرامج الحوارية والبرامج الأخرى".

يرتكز ولوج ممثلي الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية وأحزاب المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان لوسائل الاتصال السمعي البصري على مبدأ الإنصاف. وهو المبدأ الذي توطّره المادتان 6 و 7 من قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-46،

المتعلق بقواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري خارج الفترات الانتخابية.

فبخصوص الفئات الثلاث الأولى (الحكومة والأغلبية البرلمانية والمعارضة البرلمانية) فإن المادة السادسة تنصّ على أن "يحرص متعهدو الاتصال السمعي البصري على عدم تجاوز المدة الزمنية الإجمالية لمداخلات أعضاء الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية ضعف المدة الزمنية المخصصة للأحزاب المنتمية للمعارضة البرلمانية في مجلس النواب مع احترام شروط برمجة مقاربة ومتشابهة".

أما بالنسبة للأحزاب غير الممثلة في البرلمان، فالمادة 7 تنصّ على أنه: "يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري تمكين الأحزاب غير الممثلة في البرلمان من مدد زمنية لإبداء مواقفها من الأحداث وقضايا الشأن العام، وتخصص لهذه الأحزاب مجتمعة 10% من المدة الزمنية الإجمالية المخصصة للحكومة وأحزاب الأغلبية والمعارضة البرلمانية".

وبالنسبة للولوج المنصف للنقابات والمنظمات والغرف المهنية إلى وسائل الاتصال السمعي البصري فتؤطره المادتان 3 و 5 من نفس القرار، إذ تنصّ الفقرة 1 من المادة 3 على أنه: "يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري المعنيين منح الأحزاب والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الاجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، حسب أهميتها وتمثيليتها المؤسسية أو المجتمعية، مددا منصفة من البث وتناول الكلمة في برامج الإعلام".

وتوضح المادة 5 معايير تمثيلية المنظمات النقابية والمهنية، حيث تنصّ على أنه: "تتحدد تمثيلية المنظمات النقابية اعتبارا لأهميتها ولنتائج انتخابات مندوبي الأجراء في القطاعين العام والخاص. وتتحدد تمثيلية المنظمات المهنية بناء على تمثيليتها داخل مجلس المستشارين أو حسب أهميتها على الصعيد الوطني".

1. وسائل الاتصال السمعي البصري المعنية بالتبعية

عملت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خلال الفصل الثالث من سنة 2012، على احتساب مدد تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في النشرات الإخبارية، تطبيقا لمقتضيات قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06. وتم هذا الاحتساب في ست قنوات تلفزيونية وثمانية عشر إذاعة.

تتقسم وسائل الاتصال السمعي البصري، المعنية بالتبعية، إلى أربعة أصناف :

■ القنوات التلفزية

- القناة الأولى.
- القناة الثانية.
- قناة ميدي 1 تيفي.
- القناة الأمازيغية.
- قناة المغربية*.
- قناة العيون الجهوية.

■ الإذاعات العمومية

- الإذاعة الوطنية.
- الإذاعة الأمازيغية.
- إذاعة الرباط الدولية.
- راديو 2M*.

■ الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية

- إذاعة أطلنتيك.
- إذاعة أصوات.
- إذاعة شذى إف.إم.
- ميد راديو.
- إذاعة لوكس.
- إذاعة مدينة إف. إم*.

■ الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات

- إذاعة كازا إف.إم.
- إذاعة إم.إف.إم. أطلس*.
- إذاعة إم.إف.إم. سايس.
- إذاعة إم.إف.إم. سوس*.
- إذاعة كاب راديو*.
- إذاعة راديو بلوس الدار البيضاء.
- إذاعة راديو بلوس أكادير.

- إذاعة راديو بلوس مراكش.

* تم في هذا الفصل إضافة كل من قناة المغربية و راديو 2M إلى نتائج التتبع كما شرعت الهيئة في تتبع برامج راديو بلوس فاس ابتداء من 23 يوليوز 2012 على أن تدرج نتائج تتبعها ابتداء من الفصل القادم. ويلاحظ أن كل من محطة إم. إف. إم. أطلس ومدينة إف. إم. و كاب راديو لم ترد في نتائج التتبع لهذا الفصل نظرا لغياب مداخلات الشخصيات العمومية فيها. كما أن إذاعة إم. إف. إم سوس توقفت عن بث النشرات الجهوية خلال الفترة التي يشملها هذا البيان. كما يلاحظ أن مداخلات هذه الشخصيات في إذاعة لوكس انحصرت في 44 ثانية.

2. طريقة احتساب مدة تناول الكلمة من طرف الشخصيات العمومية في القنوات

التلفزية والإذاعات العمومية والخاصة ذات التغطية الوطنية

لاحتساب مدد مداخلات الشخصيات العمومية في وسائل الاتصال السمعي البصري يتم تصنيف المتدخلين ضمن الأصناف الثلاثة التالية:

- **الحصص الأربع:** الحكومة، الأغلبية البرلمانية، المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان.
- **المتدخلون النقابيون والمهنيون:** أعضاء النقابات وأعضاء المنظمات المهنية وأعضاء الغرف المهنية.
- **الفاعلون المؤسساتيون:** رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين.

أ. الحصص الأربع

يشمل بيان مداخلات أعضاء الحكومة: مداخلات الوزراء والوزراء المنتدبون. وتحتسب مداخلات رئيس الحكومة بصفة فاعلا مؤسساتيا، إلا إذا كان تدخله باسم حزبه، فيدرج حينها ضمن المدة الزمنية لهذا الحزب.

تحتسب مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية (أحزاب الأغلبية البرلمانية، أحزاب المعارضة البرلمانية، الأحزاب غير الممثلة في البرلمان) كلما تمت باسم أحزابهم. أما إذا جمعت شخصية عمومية بين أكثر من صفة، كأن يتدخل - مثلا - عضو في حزب سياسي من

الأغلبية البرلمانية وهو في نفس الوقت عضو في الحكومة، ففي هذه الحالة تسجل مداخلته في خانة الحكومة، إلا إذا تدخل صراحة باسم حزبه، فعندئذ تدرج مداخلته بصفته الحزبية. وفي حالة الجمع بين صفة عضو في حزب سياسي وصفة أستاذ جامعي أو مدير مركز من مراكز البحث أو الانتماء لهيئة مهنية ما فإن مداخلات الشخصية العمومية المعنية لا تحتسب على حزبها إلا إذا عبرت صراحة عن أفكار تدافع من خلالها عن مواقف الحزب الذي تنتمي إليه.

أما مداخلات المنتخبين فتحسب في خانة الأحزاب التي ينتمون إليها كيفما كان مستوى تمثيلتهم الانتخابية، وطنية (برلمانيون في مجلس النواب أو مجلس المستشارين)، جهوية (أعضاء في مجلس جهة)، إقليمية (أعضاء في مجلس إقليمي أو مجلس عمالة) أو محلية (أعضاء في مجلس جماعة قروية أو حضرية).

ب. المتدخلون النقابيون والمهنيون

يتم احتساب مداخلات مسؤولي وأعضاء المركزيات النقابية والنقابات الوطنية والمنظمات المهنية والغرف المهنية.

ت. الفاعلون المؤسسيون

يتعلق الأمر بثلاثة فاعلين سياسيين مؤسسيين، وهم: رئيس الحكومة، رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس المستشارين. ويتم احتساب مداخلاتهم في خانة المداخلات المؤسسية عندما يتحدث أي منهم باسم المؤسسة التي ينتمي إليها، أما إذا تدخل باسم حزبه، فحينئذ تحتسب المداخلات بصفته الحزبية.

3. طريقة احتساب مدة تناول كلمة الشخصيات العمومية في الإذاعات الخاصة ذات

التغطية المتعددة الجهات

تتوفر بعض الإذاعات الخاصة على شبكات إذاعية ذات تغطية جهوية، كما هو الشأن بالنسبة لشبكة إم. إف. إم. وشبكة راديو بلوس. وتبث كل خدمة من خدمات الشبكتين برامج إخبارية ذات بعد وطني وأخرى ذات بعد جهوي/محلي. إزاء هذه الحالة، يتم التمييز بين المداخلات في كل خدمة على حدة حسب بعدها الوطني أو الجهوي/المحلي. فنقدم نتائج

مدد المداخلات المسجلة في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية الجهوية التي تبثها كل خدمة بشكل منفصل عن النتائج المسجلة التي تبثها كل خدمات الشبكة بشكل مشترك. في الحالة الثانية (البث المشترك على أمواج كل خدمات الشبكة في نفس الوقت)، تحتسب مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية وفقا لموقع الحزب الذي ينتمون إليه في الخريطة البرلمانية. وحتى لا يتم احتساب نفس المداخلة بعدد خدمات الشبكة تحتسب عند بثها على أثير الإذاعة-الأم فقط (إذاعة كازا إم. إف. إم. بالنسبة لشبكة إذاعات إم. إف. إم. ورايو بلوس كازا بالنسبة لشبكة إذاعات راديو بلوس).

أما عند احتساب مداخلات المنتخبين المحليين المنتمين لأحزاب، لا يتوافق بالضرورة موقعها في الخريطة الجماعية مع موقعها البرلماني (مثلا، حزب من أحزاب المعارضة البرلمانية ينتمي إلى الأغلبية المحلية)، فإن تصنيف مداخلات المنتخبين وممثلي الأحزاب السياسية حول قضايا تهم الشأن العام المحلي في البرامج الحوارية وباقي المجالات الإخبارية الجهوية، يتم حسب انتمائهم لأحزاب الأغلبية أو المعارضة داخل المجلس الجماعي، وليس على الصعيد الوطني.

إن اعتماد هذه المنهجية في الاحتساب يتوخى الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات وسائل الاتصال السمعي البصري التي لا تغطي مجموع التراب الوطني، وتتناول أساسا الأحداث السياسية الجهوية والمحلية، وذلك لتجاوز الصعوبات الناجمة عن التركيبة المعقدة للخريطة السياسية وطنيا ومحليا. ومن شأن هذه المقاربة تجنب الإخلال بمبدأ الإنصاف في ولوج الأحزاب السياسية لوسائل الاتصال السمعي البصري.

وفيما يتعلق بباقي الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات، ويهم الأمر إذاعة كاب راديو فقط، يتم احتساب المداخلات حسب صفة المتدخل.

تركيبة مجلس النواب (يوليو-سبتمبر 2012)

نقدم أسفله لائحة أعضاء مجلس النواب، كما تم تحيينها بتاريخ 20 يوليو 2012 والتي تم نشرها على الصفحة الإلكترونية للمجلس، مع إضافة قرارات المجلس الدستوري التي تم نشرها خلال الفترة التي يشملها هذا البيان. وعليه فقد انخفض عدد أعضاء مجلس النواب الذين يمارسون مهامهم التمثيلية من 395 نائبا إلى 389¹.

¹تشير اللائحة الصادرة عن مجلس النواب إلى انتقال عدد نواب فريق العدالة والتنمية من 107 إلى 103. ويرجع سبب ذلك إلى إبطال انتخاب أربعة نواب عن نفس الحزب إلى حين تنظيم انتخابات جزئية بناء على القرار رقم 12/855 م.إ. والقرار رقم 12/856 م.إ. إذ يقضي القرار الأول الصادر بتاريخ 13 يونيو 2012 بإلغاء انتخاب نائب عن حزب العدالة والتنمية بالدائرة الانتخابية المحلية "جليز- النخيل" (عمالة مراكش). ويقضي القرار الثاني الصادر بنفس التاريخ بإلغاء انتخاب ثلاثة نواب عن حزب العدالة والتنمية بالدائرة الانتخابية المحلية أصيلة" (عمالة طنجة-أصيلة). وخلال نفس الفترة التي يشملها هذا البيان تم إلغاء انتخاب نائب عن حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية بالدائرة الانتخابية المحلية "إنزكان-آيت ملول" (عمالة إنزكان-آيت ملول) بناء على القرار رقم 12/878 م.إ. كما تم إلغاء انتخاب نائب بالدائرة الانتخابية المحلية "شيشاوة" (إقليم شيشاوة)، بناء على القرار رقم 12/888 م.إ.

تركيبة مجلس النواب (يوليوز-شتنبر 2012)

تطور عدد المقاعد إلى حدود 2012/09/30	عدد المقاعد حسب اقتراع 25 نونبر 2012	الأحزاب السياسية
أحزاب الأغلبية		
103 ¹	107	حزب العدالة والتنمية
60	60	حزب الاستقلال
32	32	حزب الحركة الشعبية
18	18	حزب التقدم والاشتراكية
2	2	حزب العهد الديمقراطي
2	2	الحركة الديمقراطية الاجتماعية
2	2	حزب التجديد والإنصاف
1	1	حزب الوحدة والديمقراطية
1	1	جبهة القوى الديمقراطية
221	225	المجموع
أحزاب المعارضة		
251	52	التجمع الوطني للأحرار
47	47	حزب الأصالة والمعاصرة
38 ³	39	الإتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية
23	23	حزب الإتحاد الدستوري
4	4	الحزب العمالي
2	2	حزب البيئة والتنمية المستدامة
1	1	حزب اليسار الأخضر المغربي
1	1	حزب الحرية والعدالة الاجتماعية
1	1	حزب العمل
169	170	المجموع
390	395	العدد الإجمالي في مجلس النواب

¹ أنظر القرار رقم 12/855 م.إ.و. والقرار رقم 12/856 م.إ.و. الصادرين بتاريخ 13-06-2012 - الجريدة الرسمية عدد 6064.

² أنظر القرار رقم 12/878 م.إ.و. صادر بتاريخ 11-09-2012 - الجريدة الرسمية عدد 6089.

³ أنظر القرار رقم 12/888 م.إ.و. بتاريخ 29-09-2012 - الجريدة الرسمية عدد 6092.

ملخص تركيبي

عاجت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خلال الفترة المحتسبة في هذا البيان (من فاتح يوليوز إلى 30 شتنبر 2012) المتعلق بمدخلات الشخصيات العمومية، 8423 نشرة إخبارية بثت في مجموع الإذاعات والقنوات التلفزيونية الخاضعة للتتبع. وتجاوز الحيز الزمني الإجمالي لهذه المدخلات أكثر من ثمانين ساعة (80:42:51) وتتوزع كالتالي:

مجموع وسائل الاتصال السمعي البصري		وسائل الاتصال السمعية البصرية الخاصة		وسائل الاتصال السمعية البصرية العمومية		الفئات
النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	
40,68%	32:50:09	20,21%	06:52:05	55,58%	25:58:04	الحكومة
30,15%	24:20:06	40,75%	13:50:58	22,44%	10:29:08	الأحزاب السياسية
10,59%	08:32:37	18,27%	06:12:36	04,99%	02:20:01	النقابات
10,20%	08:13:48	17,08%	05:48:25	05,19%	02:25:23	المنظمات المهنية
07,35%	05:55:59	02,52%	00:51:22	10,87%	05:04:37	الفاعلون المؤسسيون
01,04%	00:50:12	01,17%	00:23:56	00,94%	00:26:16	الغرف المهنية
80:42:51 (100%)		33:59:22 (42,11%)		46:43:29 (57,89%)		المجموع

الحجم الزمني الإجمالي لمداخلات الشخصيات العمومية في نشرات الأخبار
(الفصل الثالث من سنة 2012)

النسبة المئوية	الحجم الزمني	الخدمة
القنوات التلفزية		
12,87%	10:23:27	القناة الأولى
08,55%	06:53:59	القناة الثانية
07,22%	05:49:39	قناة المغربية
05,39%	04:21:14	ميدي 1 تيفي
01,43%	01:09:27	القناة الأمازيغية
01,30%	01:03:05	قناة العيون الجهوية
36,76%	29:40:51	المجموع
الإذاعات العمومية		
10,49%	08:28:14	الإذاعة الوطنية
06,35%	05:07:34	إذاعة الرباط الدولية
04,14%	03:20:31	الإذاعة الأمازيغية
00,13%	00:06:19	راديو 2M
21,11%	17:02:38	المجموع
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية		
12,16%	09:48:42	إذاعة أطلنتيك
11,81%	09:32:07	إذاعة أصوات
02,39%	01:55:54	ميد راديو
02,27%	01:50:10	إذاعة شذى إف. إم.
00,02%	00:00:44	راديو لوكس ¹
28,65%	23:07:37	المجموع
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات²		
08,62%	06:57:33	راديو بلوس الدار البيضاء
03,54%	02:51:33	إذاعة كازا إف. إم.
00,44%	00:21:11	راديو بلوس أكادير
00,40%	00:19:16	راديو بلوس مراكش
00,24%	00:11:46	إذاعة إم. إف. إم. أطلس
00,22%	00:10:26	إذاعة إم. إف. إم. سايس
13,46%	10:51:45	المجموع
100%	80:42:51	المجموع

¹ نظرا لضعف المدة الزمنية للمداخلات في هذه الإذاعة خلال نشرات الإخبارية لهذا الفصل (44 ثانية) فسوف لن تدرج في النتائج المقدمة في هذا البيان.

² تبين الأرقام المدرجة في هذا الجدول نتائج تتبع نشرات الإخبارية المذاعة في آن واحد انطلاقا من إذاعة كازا إف. إم. وراديو بلوس الدار البيضاء وكذلك المعطيات المتعلقة بالنشرات الإخبارية الجهوية الخاصة بالإذاعات الأخرى المكونة لكل من هاتين الشبكتين.

1.1. الحصص الأربعة

تبين النتائج المحصّل عليها أن هناك تفاوتاً بين الإذاعات والقنوات التلفزيونية من حيث احترام مبدأ الإنصاف بين مختلف فئات الحصص الأربعة (الحكومة، أحزاب الأغلبية البرلمانية، أحزاب المعارضة البرلمانية والأحزاب غير الممثلة في البرلمان).

1. القنوات التلفزيونية

نتائج الحصص الأربعة في النشرات الإخبارية للقنوات التلفزيونية (الفصل الثالث من سنة 2012)

المجموع	الأحزاب غير الممثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الأصناف الخدمة
	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	
08:21:29	02,03%	00:09:24	11,46%	00:57:29	86,51%	07:13:49	15,57%	01:18:53	70,93%	05:55:43	القناة الأولى
05:15:53	00,79%	00:02:29	14,54%	00:45:56	84,67%	04:27:28	18,35%	00:57:58	66,32%	03:29:30	القناة الثانية
04:13:59	-	-	06,61%	00:16:47	93,39%	03:57:12	07,00%	00:17:47	86,39%	03:39:25	قناة المغربية
03:21:58	-	-	06,59%	00:13:19	93,41%	03:08:39	28,87%	00:58:19	64,53%	02:10:20	ميدي 1 تيفي
00:56:38	02,74%	00:01:33	08,36%	00:04:44	88,91%	00:50:21	29,52%	00:16:43	59,39%	00:33:38	القناة الأمازيغية
00:58:33	02,02%	00:01:11	27,44%	00:16:04	70,54%	00:41:18	49,53%	00:29:00	21,01%	00:12:18	قناة العيون الجهوية
23:08:30	00:14:37 (01,11%)		02:34:19 (11,11%)		20:18:47 (87,78%)		04:18:40 (18,57%)		16:00:54 (69,20%)		المجموع

تجاوزت حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية نسبة 84%، من مجمل مداخلات الحصص الأربعة، في القنوات التلفزيونية. وتراوحت بين 70,54% في قناة العيون الجهوية ونسبة 93,41% في قناة ميدي 1 تيفي أو 93,39% في قناة المغربية.

ويلاحظ أن مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان لم تتجاوز 3%. وقد بلغت مدة مداخلات الحكومة، في القنوات التلفزية 16:00:54، مقابل 04:17:53 لأحزاب الأغلبية البرلمانية 02:34:19 لأحزاب المعارضة البرلمانية وأقل من ستة عشر دقيقة للأحزاب غير الممثلة في البرلمان. وتجدر الإشارة إلى أن القناة الأولى خصصت أكبر حجم زمني لمداخلات الأحزاب السياسية، والذي بلغ 02:25:4.

2. الإذاعات العمومية

نتائج الحصص الأربع في النشرات الإخبارية للإذاعات العمومية (الفصل الثالث من سنة 2012)

المجموع	الأحزاب غير الممثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الأصناف الخدمة
	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	
06:57:47	00,18%	00:00:45	05,23%	00:21:50	94,59%	06:35:12	11,29%	00:47:10	83,30%	05:48:02	الإذاعة الوطنية
03:57:07	00,50%	00:01:11	04,84%	00:11:28	94,67%	03:44:28	10,85%	00:25:44	83,81%	03:18:44	إذاعة الرباط الدولية
02:19:56	02,83%	00:03:58	19,70%	00:27:34	77,47%	01:48:24	41,45%	00:58:00	36,02%	00:50:24	الإذاعة الأمازيغية
00:03:52	-	-	46,12%	00:01:47	53,88%	00:02:05	53,88%	00:02:05	-	-	راديو 2M
13:18:42	00:05:54 (0,74%)		01:02:39 (7,84%)		12:10:09 (91,42%)		02:12:59 (16,65%)		09:57:10 (74,77%)		المجموع

تجاوزت حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية نسبة 77%، من مجمل مداخلات الحصص الأربع، في ثلاث إذاعات عمومية. وتراوحت بين 77,47% في الإذاعة الأمازيغية ونسبة 94,67% في إذاعة الرباط الدولية. وتبين النتائج أن تدخلات الحصص الأربع لم تصل إلى أربع دقائق في النشرات الإخبارية لراديو 2M. ويلاحظ أن مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان لم تتجاوز نسبة 3%. وقد بلغت مدة مداخلات الحكومة، في مجمل الإذاعات العمومية 09:57:10، مقابل 02:12:59 لأحزاب الأغلبية البرلمانية 01:02:39 لأحزاب المعارضة

البرلمانية وأقل من ست دقائق للأحزاب غير الممثلة في البرلمان وتجدر الإشارة إلى أن الإذاعة الأمازيغية خصصت أكبر حجم زمني لمداخلات الأحزاب السياسية، والذي بلغ حوالي ساعة ونصف (1:29:32).

3. الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية

نتائج الحصص الأربعة في النشرات الإخبارية للإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية (الفصل الثالث من سنة 2012)

المجموع	الأحزاب غير الممثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الأصناف الخدمة
	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	
04:56:12	03,40%	00:10:05	24,31%	01:12:00	72,29%	03:34:07	33,52%	01:39:17	38,77%	01:54:50	إذاعة أطلنتيك
05:30:50	-	-	24,19%	01:20:02	75,81%	04:10:48	49,04%	02:42:15	26,77%	01:28:33	إذاعة أصوات
01:14:24	-	-	16,31%	00:12:08	83,69%	01:02:16	39,20%	00:29:10	44,49%	00:33:06	ميد راديو
01:11:13	-	-	17,13%	00:12:12	82,87%	00:59:01	34,45%	00:24:32	48,42%	00:34:29	إذاعة شذى إف.إم.
12:52:39	00:10:05 (01,31%)		02:56:22 (22,83%)		09:46:12 (75,87%)		05:15:14 (40,80%)		04:30:58 (35,07%)		المجموع

تجاوزت حصة الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية نسبة 72%، من مجمل مداخلات الحصص الأربعة، في الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية. وتراوحت بين 72,29% في إذاعة أطلنتيك ونسبة 82,87% في إذاعة شذى إف.إم.

وشكلت مداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان نسبة 3,40% وهي أكبر نسبة مسجلة في جميع وسائل الاتصال السمعي البصري المعنية بالتتبع خلال هذا الفصل.

وقد بلغت مدة مداخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية (05:15:14) مقابل (04:30:58) لصالح الحكومة. بينما انحصرت مداخلات المعارضة البرلمانية في أقل من ثلاث ساعات (02:56:22) وتجاوزت بقليل الخمس دقائق بالنسبة للأحزاب غير الممثلة في البرلمان.

وتجدر الإشارة إلى أن إذاعة أصوات خصصت أكبر حجم زمني لمداخلات الأحزاب السياسية (04:02:17).

4. الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات

يتعين، بخصوص الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات (مجموعة إذاعات إم. إف. إم. ومجموعة راديو بلوس)، التمييز بين النتائج المتعلقة بنشرات الأخبار الوطنية التي تبث، في نفس الوقت، في مجموع الإذاعات المكونة لكل من هاتين الشبكتين وبين نشرات الأخبار الجهوية التي تبثها كل إذاعة على حدة. ويلاحظ أن نتائج كاب راديو لم ترد في هذا البيان وذلك نظرا لعدم تسجيل أي مداخلات في نشراتها الإخبارية للفصل الثالث من سنة 2012.

نتائج الحصص الأربع في النشرات الإخبارية الوطنية للإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات (الفصل الثالث من سنة 2012)

المجموع	الأحزاب غير الممثلة		المعارضة البرلمانية		الحكومة + الأغلبية البرلمانية		الأغلبية البرلمانية		الحكومة		الأصناف الخدمة
	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	
04:18:59	-	-	20,95%	00:54:15	79,05%	03:24:44	35,36%	01:31:34	43,70%	01:53:10	راديو بلوس الدار البيضاء
02:01:22	-	-	26,71%	00:32:25	73,29%	01:28:57	56,50%	01:08:34	16,79%	00:20:23	إذاعة كازا إف. إم
00:10:21	-	-	11,76%	00:01:13	88,24%	00:09:08	69,08%	00:07:09	19,16%	00:01:59	راديو بلوس أكادير
00:09:31	-	-	56,92%	00:05:25	43,08%	00:04:06	23,47%	00:02:14	19,61%	00:01:52	راديو بلوس مراكش
06:40:13	-	-	01:33:18 (23,31%)	05:06:55 (76,69%)	02:49:31 (42,36%)	02:17:24 (34,33%)					المجموع

بلغت مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية في النشرات الوطنية لإذاعة كازا إف. إم. نسبة 73,29% من مجمل مداخلات الحصص الأربع مقابل 26,71% للمعارضة البرلمانية، في حين بلغت نسبة مداخلات الحكومة والأغلبية البرلمانية نسبة 79,05% مقابل نسبة 20,95% للمعارضة البرلمانية في راديو بلوس الدار البيضاء.

مداخلات ممثلي الأحزاب السياسية في نشرات الأخبار الجهوية للإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات (الفصل الثالث من سنة 2012)

النسب المئوية	المجموع	إذاعة إم.إف.إم. أطلس		إذاعة إم.إف.إم. سايس		إذاعة كازا إف. إم.		راديو بلوس الدار البيضاء		الخدمة الأحزاب
		النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	النسب	الحجم الزمني	
29,31%	00:19:16	-	-	05,36%	00:01:02	52,08%	00:10:02	42,56%	00:08:12	العدالة والتنمية
24,65%	00:16:12	15,84%	00:02:34	-	-	-	-	84,16%	00:13:38	الأصالة والمعاصرة
11,89%	00:07:49	-	-	09,17%	00:00:43	59,91%	00:04:41	30,92%	00:02:25	الحزب العمالي
11,76%	00:07:44	-	-	-	-	6,03%	00:00:28	93,97%	00:07:16	الاتحاد الدستوري
06,87%	00:04:31	13,65%	00:00:37	-	-	-	-	86,35%	00:03:54	التجمع الوطني للأحرار
05,17%	00:03:24	-	-	33,82%	00:01:09	-	-	66,18%	00:02:15	حزب الاستقلال
04,87%	00:03:12	21,88%	00:00:42	58,33%	00:01:52	19,79%	00:00:38	-	-	الحركة الشعبية
04,82%	00:03:10	-	-	14,74%	00:00:28	-	-	85,26%	00:02:42	الاتحاد الاشتراكي
00,66%	00:00:26	-	-	100,00%	00:00:26	-	-	-	-	جبهة القوى الديمقراطية
01:05:44 (100%)		00:03:53 (05,91%)		00:05:40 (08,62%)		00:15:49 (24,06%)		00:40:22 (61,41%)		المجموع

يتم تقدير احترام التعددية، بالنسبة للمداخلات المحتسبة في النشرات الجهوية الخاصة بكل إذاعة من إذاعات شبكتي إم. إف. إم وراديو بلوس، بناء على تموقع الأحزاب السياسية في الأغلبية أو المعارضة المحليتين في المجلس الجماعي للمدينة التي يوجد بها المقر الاجتماعي لكل إذاعة. [مجلس مدينة الدار البيضاء بالنسبة لإذاعة كازا إف. إم. وراديو بلوس البيضاء، مجلس مدينة مراكش بالنسبة لإذاعة إم. إف. إم. و أطلس وراديو بلوس مراكش، مجلس مدينة فاس بالنسبة لإذاعة إم. إف. إم. سايس، والمجلس البلدي لأكادير بالنسبة لراديو بلوس أكادير]. وقد أسفر التتبع عن النتائج التالية:

- إذاعة راديو بلوس البيضاء: بلغت نسبة مداخلات أحزاب الأغلبية المحلية 78,97% مقابل 21,03% لأحزاب المعارضة المحلية بمجلس مدينة الدار البيضاء.
- إذاعة كازا إف. إم. : بلغت نسبة مداخلات أحزاب الأغلبية المحلية 26,32% مقابل 73,68% لأحزاب المعارضة المحلية بمجلس مدينة الدار البيضاء.
- إذاعة إم. إف. إم. أطلس: استحوذت أحزاب الأغلبية المحلية بمجلس مدينة مراكش على مجمل المداخلات.
- إذاعة إم. إف. إم. سايس: وصلت نسبة مداخلات أحزاب المعارضة المحلية 72,06% مقابل 27,94% للأغلبية المحلية بالمجلس البلدي لمدينة فاس.

وعموما لم يتجاوز الحجم الزمني لهذا النوع من المداخلات 01:05:44.

1.2. المنظمات النقابية

تصدرت ست مركزيات نقابية تدخلات المنظمات النقابية في وسائل الاتصال السمعي البصري، ويتعلق الأمر، على التوالي، بالإتحاد المغربي للشغل، الكنفدرالية الديمقراطية للشغل، الفدرالية الديمقراطية للشغل، الإتحاد العام للشغالين بالمغرب، الإتحاد الوطني للشغل بالمغرب والمنظمة الديمقراطية للشغل بالمغرب.

وقد بلغ مجموع مداخلات هذه المركزيات أزيد من ثلاث ساعات (03:43:46) من أصل أكثر من أربع ساعات التي استفادت منها مجموع المنظمات النقابية (04:23:19)، وهو ما يمثل % 84,98 من مجموع المدة الزمنية التي استفادت منها المنظمات النقابية.

مداخلات ممثلي المنظمات النقابية في النشرات الإخبارية (الفصل الثالث من سنة 2012)

النسب المئوية	المدة الزمنية	المؤسسة
27,63%	01:12:46	الإتحاد المغربي للشغل
18,15%	00:47:47	الكنفدرالية الديمقراطية للشغل
17,68%	00:46:34	الفدرالية الديمقراطية للشغل
07,96%	00:20:57	الإتحاد العام للشغالين بالمغرب
06,85%	00:18:03	الإتحاد الوطني للشغل بالمغرب
06,70%	00:17:39	المنظمة الديمقراطية للشغل
03,34%	00:08:48	الرابطة المغربية للصحافة الالكترونية
03,15%	00:08:18	النقابة الوطنية لأطباء القطاع الخاص
01,56%	00:04:07	النقابة الوطنية للمرافقين و المرشدين السياحيين و مرشدي الجبال
01,16%	00:03:03	النقابة المستقلة لأطباء القطاع العام
01,06%	00:02:47	النقابة الوطنية للتعليم العالي
01,03%	00:02:42	النقابة المستقلة للتعليم الابتدائي
00,72%	00:01:54	النقابة المغربية للفنانين التشكيليين المحترفين
00,72%	00:01:54	الإتحاد الوطني للمهندسين المغاربة
00,51%	00:01:20	الجامعة الوطنية الديمقراطية لسائقي الوزن الثقيل
00,42%	00:01:07	الجامعة الوطنية لنقابات الصيدلانيين
00,34%	00:00:53	رابطة التعليم الخاص بالمغرب
00,33%	00:00:52	الاتلاف المغربي للثقافة و الفنون
00,23%	00:00:37	فدرالية نقابات الصيادلة بالمغرب

النسب المئوية	المدة الزمنية	المؤسسة
00,21%	00:00:33	النقابة المغربية لمهنيي المسرح
00,12%	00:00:19	النقابة الوطنية للصحافة المغربية
00,12%	00:00:19	النقابة الوطنية لمهنيي سيارات الأجرة والنقل بالمغرب
100%	04:23:19	المجموع

1.3. المنظمات المهنية

بالنسبة للمنظمات المهنية، فإن الاتحاد العام لمقاومات المغرب استفاد من أكبر حيز زمني مقارنة مع باقي المنظمات المهنية. إذ تناول ممثلو الاتحاد العام الكلمة لمدة ساعة ونيّف من الحيز الزمني الإجمالي لمداخلات ممثلي المنظمات المهنية (حوالي ثلاث ساعات) في مجموع الإذاعات والقنوات التلفزيونية المعنية بالتتبع، وهو ما يمثل 34,97% من مجموع المدة الزمنية التي استفادت منها المنظمات المهنية (02:53:26).

مداخلات ممثلي المنظمات المهنية في النشرات الإخبارية (الفصل الثالث من سنة 2012)

النسب المئوية	المدة الزمنية	المؤسسة
34,97%	01:00:39	الإتحاد العام لمقاومات المغرب
08,69%	00:15:04	رابطة التعليم الخاص بالمغرب
07,89%	00:13:41	الكنفدرالية المغربية للفلاحة والتنمية القروية
06,23%	00:10:48	الجامعة الوطنية لأرباب المخابز و الحلويات
04,88%	00:08:28	إتحاد التعليم والتكوين الحر بالمغرب
04,71%	00:08:10	الفدرالية الوطنية لمهنيي النقل
03,93%	00:06:49	اتحاد وداديات التعليم الحر بالمغرب
02,08%	00:03:36	النقابة الوطنية لأرباب الشاحنات والرافعات بالموانئ المغربية
01,83%	00:03:10	الجامعة الوطنية لوكالات الأسفار المغربية
01,81%	00:03:08	الاتحاد الوطني للمهنة الحرة
01,71%	00:02:58	الفدرالية المغربية للصيد البحري وتربية الأحياء المائية
01,62%	00:02:49	نقابة النقل الطرقي للمسافرين
01,60%	00:02:47	مجموعة النفطيين بالمغرب
01,31%	00:02:16	الجامعة الوطنية لمراكز الفحص التقني والسلامة الطرقية بالمغرب
01,27%	00:02:12	اتحاد المنعشين العقاريين الصغار
01,26%	00:02:11	الجمعية المغربية للمدارس الخصوصية
01,20%	00:02:05	الجمعية المهنية لمنتجي الإسمنت
01,18%	00:02:03	جمعية مهنيي شاحنات الوزن الثقيل
01,10%	00:01:54	الفدرالية المغربية لناشري الصحف
01,08%	00:01:52	الفدرالية العامة للنقل عبر الطرق و الموانئ
01,04%	00:01:48	جمعية منتجي ومصدري الخضر والفواكه
00,92%	00:01:36	الجمعية المهنية لوكالات الأمن الخاص
00,90%	00:01:34	النقابة المغربية لمهنيي النقل

النسب المئوية	المدة الزمنية	المؤسسة
00,81%	00:01:24	الفدرالية الوطنية للتعليم العام الخصوصي
00,67%	00:01:10	الكنفدرالية المغربية للصيد الساحلي
00,66%	00:01:09	الجمعية المهنية لشركات البورصة
00,53%	00:00:55	الكنفدرالية الوطنية للصيد الساحلي بالمغرب
00,50%	00:00:52	الفدرالية الوطنية للصناعة الفندقية
00,46%	00:00:48	فدرالية مراكز الفحص التقني للسيارات و الشاحنات
00,43%	00:00:45	الفدرالية المغربية لمنتجي الأشجار المثمرة
00,41%	00:00:43	الجمعية المغربية للصناعات الشمسية والريحية
00,40%	00:00:42	الفدرالية البيمهنية لقطاع الدواجن
00,34%	00:00:35	اتحاد جمعيات الصيد الساحلي
00,27%	00:00:28	الجمعية المغربية لمنتجي البذور
00,25%	00:00:26	فدرالية منتجي الورود
00,22%	00:00:23	المجموعة المهنية لأبنك المغرب
00,20%	00:00:21	جامعة أرباب النقل بالمغرب
00,20%	00:00:21	الجمعية المغربية للطب الشرعي و تحديد الهوية
00,16%	00:00:17	الفدرالية البيمهنية المغربية للورد العطري
00,15%	00:00:16	الفدرالية البيمهنية المغربية للأركان
00,12%	00:00:13	الجمعية الوطنية لشركات إنتاج الأركان
100%	02:53:26	المجموع

1.5. مشاركة المرأة

لم تصل مداخلات الشخصيات العمومية النسائية في النشرات الإخبارية للفصل الثالث من سنة 2012 نسبة 10% من مجمل المداخلات، باستثناء راديو 2M وإذاعة إم.إف.إم. سايس اللتين لم تزد فيهما تدخلات الشخصيات العمومية عن عشر دقائق.

مداخلات الشخصيات العمومية النسائية في النشرات الإخبارية (الفصل الثالث من سنة 2012)

المجموع	الذكور		الإناث		الخدمة
	النسبة المئوية	الحجم الزمني	النسبة المئوية	الحجم الزمني	
القنوات التلفزية					
10:23:27	93,07%	09:40:15	06,93%	00:43:12	القناة الأولى
06:53:59	93,01%	06:25:03	06,99%	00:28:56	القناة الثانية
05:49:39	95,83%	05:35:04	04,17%	00:14:35	قناة المغربية
04:21:14	98,97%	04:18:33	01,03%	00:02:41	ميدي 1 تيفي
01:09:27	94,91%	01:05:55	05,09%	00:03:32	القناة الأمازيغية
01:03:05	93,61%	00:59:03	06,39%	00:04:02	قناة العيون الجهوية
الإذاعات العمومية					
08:28:14	98,68%	08:21:33	01,32%	00:06:41	الإذاعة الوطنية
05:07:34	97,71%	05:00:31	02,29%	00:07:03	إذاعة الرباط الدولية
03:20:31	96,57%	03:13:38	03,43%	00:06:53	الإذاعة الأمازيغية
00:06:19	88,13%	00:05:34	11,87%	00:00:45	راديو 2M
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية					
09:48:42	95,52%	09:22:18	04,48%	00:26:24	إذاعة أطلنتيك
09:32:07	95,48%	09:06:14	04,52%	00:25:53	إذاعة أصوات
01:55:54	95,97%	01:51:14	04,03%	00:04:40	ميد راديو
01:50:10	98,29%	01:48:17	01,71%	00:01:53	إذاعة شذى إف.إم.
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات					
06:57:33	96,73%	06:43:54	03,27%	00:13:39	راديو بلوس الدار البيضاء
02:51:33	99,02%	02:49:52	00,98%	00:01:41	إذاعة كازا إف, إم
00:21:11	93,94%	00:19:54	06,06%	00:01:17	راديو بلوس أكادير
00:19:16	100%	00:19:16	-	-	راديو بلوس مراكش
00:11:46	100%	00:11:46	-	-	إذاعة إم.إف.إم. أطلس
00:10:26	88,34%	00:09:13	11,66%	00:01:13	إذاعة إم.إف.إم. سايس
80:42:07*	95,97%	77:27:07	04,03%	03:15:00	المجموع





* لم نصف 44 ثانية المسجلة في راديو لوكس، نظرا لقلتها، مما يفسر عدم تطابق هذا الرقم مع إجمالي مداخلات الشخصيات

العمومية(80:42:51)





فهرس الجداول والبيانات الخاصة بالنشرات الإخبارية - الفصل الثالث من سنة 2012

32	الحجم الزمني المخصص لمداخلات الشخصيات العمومية
33	الحجم الزمني المخصص لمداخلات الحصص الأربع
34	الحجم الزمني لمداخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية في النشرات الإخبارية
35	الحجم الزمني لمداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية في النشرات الإخبارية
36	الحجم الزمني لمداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان في النشرات الإخبارية
37	التوزيع حسب الجهات التي احتلت الصدارة في المداخلات داخل النشرات الإخبارية
38	توزيع المداخلات حسب اللغات

الحجم الزمني المخصص لمدخلات الشخصيات العمومية في نشرات الأخبار (الفصل الثالث من سنة 2012)



الحجم الزمني المخصص لمداخلات الحصة الأربع (الفصل الثالث من سنة 2012)



الحجم الزمني لمداخلات أحزاب الأغلبية البرلمانية في النشرات الإخبارية (الفصل الثالث من سنة 2012)

المجموع	الوحدة والديمقراطية	التجديد والإنصاف	جبهة القوى الديمقراطية	الحركة الديمقراطية الاجتماعية	الحركة الشعبية	التقدم والاشتراكية	الاستقلال	العدالة والتنمية	الحزب	الخدمة
القنوات التلفزيونية										
01:18:06	00:00:47	00:00:46	00:01:33	-	00:14:09	00:10:17	00:26:30	00:24:51		القناة الأولى
00:58:19	-	-	-	-	00:02:11	-	00:16:26	00:39:42		ميدي 1 تيفي
00:57:58	-	00:00:17	-	-	00:04:19	00:06:11	00:28:25	00:18:46		القناة الثانية
00:29:00	00:00:22	00:00:24	-	-	00:07:22	00:01:57	00:13:06	00:05:49		قناة العيون الجهوية
00:17:47	-	-	-	-	00:02:10	00:02:15	00:07:11	00:06:11		قناة المغربية
00:16:43	-	-	00:00:38	-	00:03:48	00:02:32	00:03:06	00:06:39		القناة الأمازيغية
الإذاعات العمومية										
00:58:00	-	-	-	-	00:14:57	00:13:09	00:13:48	00:16:06		الإذاعة الأمازيغية
00:47:10	-	-	-	-	00:04:35	00:07:20	00:13:06	00:22:09		الإذاعة الوطنية
00:25:44	-	-	-	-	00:02:10	00:04:27	00:10:35	00:08:32		إذاعة الرباط الدولية
00:02:05	-	-	-	-	-	00:01:07	00:00:38	00:00:20		راديو 2M
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية										
02:42:15	-	-	-	-	00:08:16	00:07:16	00:43:52	01:42:51		إذاعة أصوات
01:39:17	-	-	-	00:02:00	00:00:24	00:11:55	00:41:53	00:43:05		إذاعة أطلنتيك
00:24:32	-	-	-	-	-	-	00:18:40	00:05:52		إذاعة شذى إف.إم.
00:29:10	-	-	-	-	00:02:19	00:01:09	00:12:21	00:13:21		ميد راديو
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات										
01:31:34	-	-	-	-	-	00:02:38	00:45:33	00:43:23		راديو بلوس الدار البيضاء
01:08:34	-	-	-	00:01:24	00:00:38	00:05:41	00:37:13	00:23:38		إذاعة كازا إف. إم
00:07:09	-	-	-	-	-	00:03:17	00:02:01	00:01:51		راديو بلوس أكادير
00:02:14	-	-	00:01:03	-	-	-	-	00:01:11		راديو بلوس مراكش
14:36:24	00:01:09	00:01:27	00:03:14	00:03:24	01:07:18	01:21:11	05:34:24	06:24:17		المجموع
100%	0,13%	00,17%	00,37%	0,39%	7,68%	9,26%	38,16%	43,85%		

الحجم الزمني لمداخلات أحزاب المعارضة البرلمانية في النشرات الإخبارية (الفصل الثالث من سنة 2012)

المجموع	حزب اليسار الأخضر المغربي	حزب العمل	حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	الحزب العمالي	الإتحاد الدستوري	التجمع الوطني للأحرار	الإتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	حزب الأصالة والمعاصرة	الحزب الخدمة
القنوات التلفزية									
00:57:52	00:00:24	00:00:25	00:00:29	-	00:10:16	00:13:42	00:12:42	00:19:54	القناة الأولى
00:45:56	00:00:21	-	-	-	00:06:49	00:06:47	00:16:26	00:15:33	القناة الثانية
00:16:47	-	-	-	-	00:05:03	00:04:20	00:04:04	00:03:20	المغربية
00:16:04	-	00:00:21	-	-	00:02:38	00:06:25	00:04:13	00:02:27	قناة العيون الجهوية
00:13:19	-	-	-	-	00:01:17	00:07:56	00:02:37	00:01:29	ميدي 1 تيفي
00:04:44	-	-	-	-	00:00:19	00:01:15	00:01:08	00:02:02	القناة الأمازيغية
الإذاعات العمومية									
00:27:34	-	-	-	-	-	00:11:25	00:04:41	00:11:28	الإذاعة الأمازيغية
00:21:50	-	-	00:00:20	-	00:00:56	00:04:36	00:05:50	00:10:08	الإذاعة الوطنية
00:11:28	-	-	-	-	-	-	00:06:30	00:04:58	إذاعة الرباط الدولية
00:01:47	-	-	-	-	-	-	00:01:02	00:00:45	راديو 2M
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية									
01:20:02	-	-	-	00:00:30	00:11:24	00:04:59	00:29:27	00:33:42	إذاعة أصوات
01:12:00	-	-	-	00:02:02	00:06:51	00:09:29	00:31:44	00:21:54	إذاعة أطلنتيك
00:12:12	-	-	-	-	00:00:14	00:02:19	00:05:49	00:03:50	إذاعة شذى إف.إم.
00:12:08	-	-	-	-	00:00:21	00:00:56	00:02:25	00:08:26	ميد راديو
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات									
00:54:15	-	-	-	00:02:21	00:06:10	00:08:24	00:16:30	00:20:50	راديو بلوس الدار البيضاء
00:32:25	-	-	-	00:03:53	00:03:26	00:13:28	-	00:11:38	إذاعة كازا إف. إم
00:05:25	-	-	-	-	-	-	-	00:05:25	راديو بلوس مراكش
00:01:13	-	-	-	-	-	00:01:13	-	-	راديو بلوس أكادير
08:07:01	00:00:45	00:00:46	00:00:49	00:08:46	00:55:44	01:37:14	02:25:08	02:57:49	المجموع
100%	00,15%	00,16%	00,17%	01,80%	11,44%	19,97%	29,80%	36,51%	

الحجم الزمني لمداخلات الأحزاب غير الممثلة في البرلمان في النشرات الإخبارية (الفصل الثالث من سنة 2012)

المجموع	الوسط الاجتماعي	الحزب المغربي الليبرالي	الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	المؤتمر الوطني الاتحادي	النهضة والفضيلة	النهج الديمقراطي	الإصلاح والتنمية	الحزب الاشتراكي	الحزب الاشتراكي الموحد	الحزب الخدمة
القنوات التلفزية										
00:09:24	00:00:18	00:00:51	-	00:00:36	00:01:24	00:02:17	00:00:46	00:00:59	00:02:13	القناة الأولى
00:02:29	-	-	00:00:15	00:00:22	-	00:00:27	00:00:59	-	00:00:26	القناة الثانية
00:01:33	-	-	00:00:16	00:00:24	-	-	-	00:00:53	-	القناة الأمازيغية
00:01:11	-	-	-	-	-	-	00:00:27	-	00:00:44	قناة العيون الجهوية
الإذاعات العمومية										
00:03:58	-	-	-	-	-	-	00:02:34	-	00:01:24	الإذاعة الأمازيغية
00:01:11	-	-	-	-	-	-	-	-	00:01:11	إذاعة الرباط الدولية
00:00:45	-	-	-	-	-	-	00:00:22	-	00:00:23	الإذاعة الوطنية
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية										
00:10:05	-	-	00:00:46	-	-	-	-	00:03:47	00:05:32	إذاعة أطلانتيك
00:30:36	00:00:18	00:00:51	00:01:17	00:01:22	00:01:24	00:02:44	00:05:08	00:05:39	00:11:53	المجموع
100%	00,98%	02,78%	04,19%	04,47%	04,58%	08,93%	16,78%	18,46%	38,83%	

التوزيع حسب الجهات (موضوع الخبر) التي احتلت الصدارة في المداخلات
داخل النشرات الإخبارية (الفصل الثالث من سنة 2012)

الجهة	الخدمة
القنوات التلفزيونية	
سوس-ماسة-درعة	القناة الأولى
الدار البيضاء الكبرى	القناة الثانية
كلميم-السمارة	قناة العيون الجهوية
الدار البيضاء الكبرى	قناة المغربية
الغرب-شراردة-بني حسن	ميدي 1 تيفي
سوس-ماسة-درعة	القناة الأمازيغية
الإذاعات العمومية	
طنجة-تطوان	الإذاعة الوطنية
تازة-الحسيمة-تاوانات	الإذاعة الأمازيغية
الغرب-شراردة-بني حسن	إذاعة الرباط الدولية
الشاوية-ورديفة	راديو 2M
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية	
الدار البيضاء الكبرى	إذاعة أصوات
الدار البيضاء الكبرى	إذاعة أطلنטיك
الدار البيضاء الكبرى	إذاعة شذى إف.إم.
الرباط-سلا-زمور-زعير	ميد راديو
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات	
الدار البيضاء الكبرى	راديو بلوس الدار البيضاء
سوس-ماسة-درعة	إذاعة كازا إف. إم
سوس-ماسة-درعة	راديو بلوس أكادير
مراكش-تانسيفت-الحوز	راديو بلوس مراكش
فاس-بولمان	إذاعة إم. إف. إم. سايس
مراكش-تانسيفت-الحوز	إذاعة إم. إف. إم. أطلس

التوزيع حسب اللغات المستعملة في المداخلات داخل النشرات الإخبارية (الفصل الثالث من سنة 2012)

المجموع	الفرنسية	الحسانية	الدارجة	الأمازيغية	العربية	اللغة	الخدمة				
القنوات التلفزيونية											
10:23:27	6,85%	00:42:44	-	1,45%	00:09:03	6,78%	00:42:15	84,92%	08:49:25	القناة الأولى	
06:53:59	27,45%	01:53:38	-	2,71%	00:11:13	12,89%	00:53:22	56,95%	03:55:46	القناة الثانية	
05:49:39	0,14%	00:00:29	-	0,12%	00:00:25	-	-	99,74%	05:48:45	قناة المغربية	
04:21:14	27,02%	01:10:35	-	2,58%	00:06:44	-	-	70,40%	03:03:55	ميدي 1 تيفي	
01:09:27	-	-	-	-	-	98,75%	01:08:35	1,25%	00:00:52	القناة الأمازيغية	
01:03:05	-	-	0,55%	00:00:21	1,96%	00:01:14	-	97,49%	01:01:30	قناة العيون الجهوية	
الإذاعات العمومية											
08:28:14	-	-	-	1,04%	00:05:18	-	-	98,96%	08:22:56	الإذاعة الوطنية	
05:07:34	56,05%	02:52:23	-	1,51%	00:04:38	-	-	42,45%	02:10:33	إذاعة الرياض الدولية	
03:20:31	-	-	-	-	-	99,54%	03:19:36	0,46%	00:00:55	الإذاعة الأمازيغية	
00:06:19	-	-	-	-	-	-	-	100%	00:06:19	راديو 2M	
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية											
09:48:42	40,90%	04:00:45	-	1,30%	00:07:38	-	-	57,81%	05:40:19	إذاعة أطلنتيك	
09:32:07	44,14%	04:12:32	-	10,56%	01:00:25	-	-	45,30%	04:19:10	إذاعة أصوات	
01:55:54	-	-	-	8,18%	00:09:29	-	-	91,82%	01:46:25	ميد راديو	
01:50:10	-	-	-	20,70%	00:22:48	-	-	79,30%	01:27:22	إذاعة شذى إف.إم.	
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات											
06:57:33	0,45%	00:01:53	-	24,59%	01:42:41	-	-	74,96%	05:12:59	راديو بلوس الدار البيضاء	
02:51:33	-	-	-	3,17%	00:05:26	30,89%	00:53:00	65,94%	01:53:07	إذاعة كازا إف. إم	
00:21:11	-	-	-	14,71%	00:03:07	32,81%	00:06:57	52,48%	00:11:07	راديو بلوس أكادير	
00:19:16	-	-	-	8,39%	00:01:37	-	-	91,61%	00:17:39	راديو بلوس مراكش	
00:11:46	-	-	-	15,16%	00:01:47	-	-	84,84%	00:09:59	إذاعة إم.إف.إم. أطلس	
00:10:26	-	-	-	5,27%	00:00:33	-	-	94,73%	00:09:53	إذاعة إم.إف.إم. سايس	
80:42:07	18,48%	14:54:59	0,01%	00:00:21	5,25%	04:14:06	8,75%	07:03:45	67,51%	54:28:56	المجموع

ملحق رقم 1: لائحة النشرات الإخبارية التي تم تتبعها
خلال الفصل الثالث من سنة 2012

اللغة	النشرات المتبعة	الخدمة
القنوات التلفزية		
العربية	نشرة الظهرية	القناة الأولى
الأمازيغية	النشرة بالأمازيغية	
الفرنسية	النشرة بالفرنسية	
العربية	النشرة المسائية	
العربية	النشرة الليلية	
العربية	الرياضة في أسبوع	
العربية	الاقتصاد في أسبوع	
العربية	أخبار الجهة	
العربية	الثقافة في أسبوع	
العربية	نشرة الظهرية	
الأمازيغية	النشرة بالأمازيغية	
الفرنسية	النشرة المسائية (Info Soir)	
العربية	النشرة المسائية	
الفرنسية	النشرة الاقتصادية (إيكو نيوز) بالفرنسية	
العربية	النشرة الاقتصادية (إيكو نيوز) بالعربية	
الفرنسية	LE 7/9 JOURNAL 1	ميدي 1 تيفي
العربية	LE 7/9 JOURNAL 2	
الفرنسية	LE 7/9 JOURNAL 3	
العربية	نشرة الظهرية	
العربية	النشرة المسائية 20:20	
العربية	النشرة الليلية 24:00	
العربية	نشرة التاسعة صباحا	
العربية	نشرة الثانية عشر ظهرا	قناة المغربية
العربية	نشرة الثالثة بعد الزوال	
العربية	نشرة الخامسة مساء	
العربية	نشرة السادسة مساء	
الأمازيغية	نشرة السابعة والنصف مساء	
العربية	النشرة الإخبارية	قناة العيون الجهوية
الإذاعات العمومية		

اللغة	التشيرات المتبعة	الخدمة
العربية	نشرة السابعة صباحا	الإذاعة الوطنية
العربية	نشرة الواحدة زوالا	
العربية	نشرة الرابعة عشرة زوالا	
العربية	نشرة الثامنة مساء	
العربية	نشرة الحادية عشرة ليلا	
العربية	أخبار الرياضة	
الأمازيغية	نشرة الثامنة والنصف صباحا	الإذاعة الأمازيغية
الأمازيغية	نشرة الثانية عشر زوالا	
الأمازيغية	نشرة السادسة مساء	
الأمازيغية	نشرة العاشرة مساء	
الفرنسية	نشرة الثامنة صباحا	إذاعة الرباط الدولية
الفرنسية	نشرة الواحدة زوالا	
الفرنسية	نشرة الرابعة عشرة زوالا	
الفرنسية	نشرة السابعة والنصف مساء	
العربية	نشرة الثامنة مساء	
الفرنسية	نشرة الحادية عشرة ليلا	
العربية	نشرة الثانية عشر ظهرا	راديو 2M
الأمازيغية	نشرة الواحدة زوالا	
العربية	نشرة الثامنة مساء	
الإذاعات الخاصة ذات التغطية الوطنية		
العربية	نشرة السابعة والنصف صباحا	إذاعة أصوات
العربية	نشرة الثامنة صباحا	
الفرنسية	نشرة الثامنة والنصف صباحا	
العربية	نشرة الثانية عشر زوالا	
العربية	نشرة الثانية عشر والنصف زوالا	
الفرنسية	نشرة الواحدة زوالا	
العربية	نشرة الخامسة مساء	
العربية	نشرة السادسة مساء	
العربية	نشرة السابعة مساء	
الفرنسية	نشرة الثامنة مساء	
العربية	نشرة السابعة صباحا	إذاعة أطلنتيك
الفرنسية	نشرة السابعة والنصف صباحا	
العربية	نشرة الثامنة صباحا	
الفرنسية	نشرة الثامنة والنصف صباحا	
العربية	نشرة التاسعة صباحا	

اللغة	النشرات المتبعة	الخدمة
الفرنسية	نشرة التاسعة والنصف صباحا	
العربية	نشرة العاشرة صباحا	
الفرنسية	نشرة الحادية عشرة والنصف	
العربية	نشرة الثانية عشر زوالا	
الفرنسية	نشرة الثانية عشر والنصف زوالا	
العربية	نشرة الواحدة زوالا	
العربية	نشرة الرابعة بعد الزوال	
الفرنسية	نشرة الرابعة والنصف بعد الزوال	
الفرنسية	نشرة السادسة والنصف مساء	
العربية	نشرة السابعة مساء	
الفرنسية	نشرة السابعة والنصف مساء	
العربية	نشرة الثامنة مساء	
العربية	نشرة الثامنة والنصف	
العربية	نشرة الثامنة صباحا	
العربية	نشرة الثانية عشر والنصف زوالا	
العربية	نشرة السابعة مساء	
العربية	النشرة الاقتصادية	
الفرنسية	نشرة التاسعة صباحا	راديو لوكس
العربية	نشرة الثانية عشر زوالا	
الفرنسية	نشرة الواحدة زوالا	
العربية	نشرة الواحدة إلا ربع زوالا	ميد راديو
العربية	نشرة الثامنة مساء	
العربية	نشرة الثامنة صباحا	إذاعة مدينة إف إم
العربية	نشرة الثانية عشر زوالا	
الفرنسية	نشرة الثانية عشر والنصف زوالا	
العربية	نشرة السادسة مساء	
الإذاعات الخاصة ذات التغطية المتعددة الجهات		
العربية	أخبار بلادي الزوالية	إذاعة كازا إف إم
الأمازيغية	النشرة بالأمازيغية	
العربية	أخبار بلادي المسائية	
العربية	النشرة الجهوية	إذاعة إم إف إم أطلس
العربية	النشرة الجهوية	
العربية	النشرة الجهوية	إذاعة إم إف إم سايس
العربية	النشرة الجهوية	
العربية	نشرة السابعة عشرة صباحا	كاب راديو
العربية	نشرة العاشرة صباحا	

اللغة	النشرات المتبعة	الخدمة
الأمازيغية	نشرة الثانية عشر زوالا	
العربية	نشرة السادسة مساء	
الأمازيغية	نشرة الثامنة مساء	
العربية	نشرة العاشرة مساء	
العربية	نشرة السابعة صباحا	راديو بلوس الدار البيضاء
العربية	نشرة الثامنة صباحا	
العربية	نشرة الثانية عشرة زوالا	
العربية	نشرة السادسة مساء	
العربية	النشرة الجهوية 07:30	
العربية	النشرة الجهوية 08:30	
العربية	النشرة الجهوية الزوالية	
العربية	النشرة الجهوية المسائية	
العربية	النشرة الجهوية الزوالية	
الأمازيغية	نشرة الظهيرة بالأمازيغية	
العربية	النشرة الجهوية المسائية	
الأمازيغية	النشرة المسائية الأمازيغية	
العربية	النشرة الجهوية 07:30	راديو بلوس مراكش
العربية	النشرة الجهوية 12:30	
العربية	النشرة الجهوية 18:30	

ملحق رقم 2 - التعددية السياسية في النصوص القانونية

دستور 2011 (ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 من شعبان 1432 (29 يوليوز 2011) بتنفيذ نص الدستور)

الفصل 10

يضمن الدستور للمعارضة البرلمانية مكانة تخولها حقوقا، من شأنها تمكينها من النهوض بمهامها، على الوجه الأكمل، في العمل البرلماني والحياة السياسية.

ويضمن الدستور، بصفة خاصة، للمعارضة الحقوق التالية :

- حرية الرأي والتعبير والاجتماع ;
- حيزا زمنيا في وسائل الإعلام العمومية يتناسب مع تمثيليتها ;
- (...)

الفصل 25

حرية الفكر والرأي والتعبير مكفولة بكل أشكالها.

الفصل 27

للمواطنين والمواطنات حق الحصول على المعلومات، الموجودة في حوزة الإدارة العمومية، والمؤسسات المنتخبة، والهيئات المكلفة بمهام المرفق العام.

لا يمكن تقييد الحق في المعلومة إلا بمقتضى القانون، بهدف حماية كل ما يتعلق بالدفاع الوطني، وحماية أمن الدولة الداخلي والخارجي، والحياة الخاصة للأفراد، وكذا الوقاية من المس بالحريات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في هذا الدستور، وحماية مصادر المعلومات والمجالات التي يحددها القانون بدقة.

الفصل 28

حرية الصحافة مضمونة، ولا يمكن تقييدها بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية.

للجميع الحق في التعبير، ونشر الأخبار والأفكار والآراء، بكل حرية، ومن غير قيد، عدا ما ينص عليه القانون صراحة.

تشجع السلطات العمومية على تنظيم قطاع الصحافة، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية، وعلى وضع القواعد القانونية والأخلاقية المتعلقة به.

يحدد القانون قواعد تنظيم وسائل الإعلام العمومية ومراقبتها. ويضمن الاستفادة من هذه الوسائل، مع احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي.

وتسهر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على احترام هذه التعددية، وفق أحكام الفصل 165 من هذا الدستور.

الفصل 165

تتولى الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري السهر على احترام التعبير التعددي لتيارات الرأي والفكر، والحق في المعلومة في الميدان السمعي البصري، وذلك في إطار احترام القيم الحضارية الأساسية وقوانين المملكة.

الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002)
القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري

الديباجة:

واقنتاعا من جلالتنا الشريفة بوجود ضمان الحق في الإعلام، كعنصر أساسي لحرية التعبير عن الأفكار والآراء، ولاسيما عن طريق صحافة مستقلة وبوسائل سمعية - بصرية، يمكن أن تتأسس ويعبر من خلالها بكامل الحرية، وبواسطة مرفق عام للإذاعة والتلفزة قادر على ضمان تعددية مختلف تيارات الرأي، في دائرة احترام القيم الحضارية الأساسية والقوانين الجاري بها العمل في المملكة، وخاصة منها تلك المتعلقة بحماية الشباب وبصيانة حرمة الأشخاص وكرامتهم ؛

المادة 3

13- السهر على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولاسيما ما يتعلق بالإعلام السياسي، سواء من قبل القطاع الخاص أو من القطاع العام للاتصال السمعي - البصري.
ولهذه الغاية، يوجه المجلس، تبعا للفترات التي يحددها، إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، بيان المدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية أو النقابية أو المهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة. ويجوز له، بهذه المناسبة، إبداء جميع الملاحظات التي يرى فيها فائدة ؛

المادة 22

في حالة عدم وجود نصوص تشريعية أو تنظيمية سارية المفعول، تؤهل الهيئة العليا، إن اقتضى الحال، لتحديد القواعد اللازمة لما يلي:
- احترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، ولاسيما في ميدان الإعلام السياسي، لأجل تمكين الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الإجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، من الاستفادة من مدة زمنية لتناول الكلمة عبر المرفق العام للإذاعة والتلفزة اعتبارا لأهميتها وتمثيليتها ووفق معايير موضوعية ؛
- التقيد بمبدأ الإنصاف الواجب مراعاته إزاء المنظمات السياسية والنقابية والغرف المهنية.

القانون 77.03 (ظهير شريف رقم 1.04.257 صادر في 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005) بتنفيذ القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري)

الديباجة:

(...) ويعتبر إصلاح المجال السمعي البصري الوطني من المكونات الهامة لهذا المنحى الإصلاحي العام، لما له من دور في تكريس قيم الحرية والتعددية والحدثة والانفتاح...
(...) النهوض بممارسة حرية الاتصال السمعي البصري وضمان حرية التعبير الفردية والجماعية والالتزام بأخلاقيات المهنة واحترام حقوق الإنسان بما تحمله من احترام لكرامة الإنسان وللحياة الخاصة للمواطنين، وللتعددية الفكرية ولمبادئ الديمقراطية ؛

المادة 3

الاتصال السمعي البصري حر .

تمارس هذه الحرية في احترام كرامة الإنسان وحرية الغير وملكيته والتنوع والطابع التعددي للتعبير في جميع أشكاله من تيارات الفكر والرأي وكذا احترام القيم الدينية والحفاظ على النظام العام والأخلاق الحميدة ومتطلبات الدفاع الوطني. كما تمارس هذه الحرية في إطار احترام متطلبات المرفق العام والإكراهات التقنية الراجعة إلى وسائل الاتصال وكذا ضرورة تنمية صناعة وطنية للإنتاج في المجال السمعي البصري.

المادة 4

تقوم شركات الاتصال السمعي البصري بإعداد برامجها بكل حرية مع مراعاة الحفاظ على الطابع التعددي لتيارات التعبير. وهي تتحمل كامل مسؤولياتها عن تلك البرامج.

المادة 8

يجب على متعهدي الاتصال السمعي البصري:

- تقديم أخبار متعددة المصادر وصادقة ؛

(...) تقديم الأحداث بحياد وموضوعية دون تفضيل أي حزب سياسي أو مجموعة ذات مصالح أو جمعية ولا أي إيديولوجية أو مذهب، ويجب أن تعكس البرامج، بإنصاف، تعددها وتنوع الآراء. ويجب أن تبين وجهات النظر الشخصية والتعليق على أنها خاصة بأصحابها؛

المادة 9:

دون الإخلال بالعقوبات الواردة في النصوص الجاري بها العمل، يجب ألا يكون من شأن البرامج وإعادة بث البرامج أو أجزاء من البرامج:

- (...) تمجيد مجموعات ذات مصالح سياسية أو عرقية أو اقتصادية أو مالية أو إيديولوجية أو خدمة مصالحها وقضاياها الخاصة فقط؛

المادة 48

يجب على الشركات الوطنية للاتصال السمعي البصري العمومي احترام دفاتر تحملات تحدد فيه التزاماتها الخاصة.

ويجب أن ينص دفتر التحملات بالخصوص على الشروط التي يتم وفقها القيام بمهام المرفق العمومي من لدن الشركات المذكورة فيما يتعلق بما يلي: (...)

- التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي والولوج العادل للهيئات السياسية والنقابية حسب أهميتها وتمثيليتها ولاسيما أثناء الفترات الانتخابية وذلك وفقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل.

**قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 46-06 الصادر في 4 رمضان 1427 (27
شتنبر 2006) بشأن قواعد ضمان التعبير عن تعددية تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال
السمعي البصري خارج فترات الانتخابات**

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري خصوصا المواد 3 (المقطع 13) والمادة 22 (الفقرة الأولى) منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 أبريل 2005)، خصوصا الديباجة والمواد 3 و4 و8 (المقطعان 1 و3)، 9 (المقطع 3) و48 (الفقرة 2 المقطع 4)؛

واعتبارا لغياب نصوص تشريعية أو تنظيمية سارية المفعول تحدد القواعد اللازمة لاحترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي خارج الفترات الانتخابية؛

وبناء على مداوات المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري، طبقا للقانون، في اجتماعه المنعقد بتاريخ 04 رمضان 1427 (27 شتنبر 2006).

يقرر:

ديباجة

أقر الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري والقانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري احترام تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي في خدمات الاتصال السمعي البصري كمبدأ ثابت يلتزم به المتعهدون، ويسهر على احترامه المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري.

في هذا الإطار القانوني، لا تعتبر التعددية، مهما كان مضمونها وشكلها، هدفا في حد ذاته بقدر ما هي وسيلة أقرها المشرع ضمنا لإخبار مستوف ونزيه للمشاهد والمستمع. فهي ليست حقا للفاعلين السياسيين والاجتماعيين على متعهدي الاتصال السمعي البصري فحسب، بل هي أساسا حق للمواطن يوجب على المتعهدين أن يقدموا للجمهور إعلاما نزيها ومحايذا وموضوعيا يحترم حقه في الاطلاع على الآراء المختلفة وتنوع مصادر الخبر لكي تتوفر لديه كل العناصر التي تسمح له بتشكيل آرائه وقناعاته الخاصة بكل حرية وموضوعية.

اعتباراً لما سبق، وعملاً بمقتضيات المادة 22 من الظهير الشريف المحدث للهيئة العليا، وضماناً لولوج منصف لتيارات الفكر والرأي إلى وسائل الإعلام السمعية البصرية في إطار قانوني يحترم حرية المتعهدين في إعداد برامجهم، ويؤكد على مسؤوليتهم التحريرية في هذا الباب، يضع المجلس الأعلى الضوابط التالية :

المادة 1

تطبق مقتضيات هذا القرار قصد ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي سواء منها السياسية أو الإجتماعية أو الاقتصادية أو الفكرية، وذلك خارج فترات الانتخابات.

المادة 2

يسهر المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري على التقيد بتعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي، وخاصة ما يتعلق بالإعلام السياسي، من لدن متعهدي قطاع الاتصال السمعي البصري العمومي. كما يسهر على احترام هذه التعددية من لدن متعهدي الاتصال السمعي البصري الخاص، كلما استلزمت ذلك طبيعة ونوعية البرامج والمواضيع التي يقترحها هؤلاء على الجمهور.

المادة 3

يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري المعنيين منح الأحزاب والمنظمات النقابية والمهنية والتمثيلية في المجال الاقتصادي وكذا المنظمات الاجتماعية الأخرى ذات الطابع الوطني، حسب أهميتها وتمثيليتها المؤسساتية أو المجتمعية، مدداً منصفة من البث وتناول الكلمة في برامج الإعلام. ويتعين أن تمكن مدد البث وتناول الكلمة هاته، المنظمات المذكورة من الاستفادة من إمكانية توفير تغطية مناسبة لأهم أنشطتها من جهة، وكذا التعبير عن آرائها ومواقفها من الأحداث الراهنة وقضايا الشأن العام من جهة ثانية. وذلك أخذاً بعين الاعتبار توقيت البث ونوعية البرامج، خصوصاً في ما يتعلق بال نشرات والمجلات الإخبارية والبرامج الحوارية وبرامج التعبير المباشر

المادة 4

يقصد بمدة البث مجموع المدة الزمنية المخصصة لموضوع معين في التلفزة أو الإذاعة مهما كانت نوعيته وطرق بثه.

يقصد بمدة تناول الكلمة المدة الزمنية التي يتناول خلالها المتدخل الكلمة .

تحتسب مدة البث ومدة تناول الكلمة سواء عند البث الأولي أو عند إعادة البث، على أساس ألا تتجاوز المدة الفاصلة بين إعادة البث المعني والبث الأولي سنة واحدة.

المادة 5

تتم مراعاة التمثيلية والأهمية بالنسبة للأحزاب السياسية بناء على التشكيلات والتكتلات السياسية داخل البرلمان.

تتحدد تمثيلية المنظمات النقابية اعتباراً لأهميتها ولنتائج انتخابات مندوبي الأجراء في القطاعين العام والخاص.

وتتحدد تمثيلية المنظمات المهنية اعتباراً لتمثيليتها داخل مجلس المستشارين أو حسب أهميتها على الصعيد الوطني.

كما تتحدد أهمية المنظمات الاجتماعية ذات الطابع الوطني حسب طبيعة أهدافها ومجال نشاطها.

المادة 6

يحرص متعهدو الاتصال السمعي البصري على عدم تجاوز المدة الزمنية الإجمالية لمداخلات أعضاء الحكومة وأحزاب الأغلبية البرلمانية ضعف المدة الزمنية المخصصة للأحزاب المنتمية للمعارضة البرلمانية في مجلس النواب مع احترام شروط برمجة مقاربة ومتشابهة.

يتم تقدير مفهومي الأغلبية والمعارضة بناء على التصويت على البرنامج الحكومي، والتصويت على الميزانية، والتصويت على آخر ملتمس للرقابة في حالة اللجوء إليه خلال الولاية التشريعية الجارية.

المادة 7

يتعين على متعهدي الاتصال السمعي البصري تمكين الأحزاب غير الممثلة في البرلمان من مدد زمنية لإبداء مواقفها من الأحداث وقضايا الشأن العام، وتخصص لهذه الأحزاب مجتمعة 10% من المدة الزمنية الإجمالية المخصصة للحكومة وأحزاب الأغلبية والمعارضة البرلمانية.

المادة 8

يلتزم متعهدو الاتصال السمعي البصري باحترام القواعد السالفة الذكر في الإذاعات المحلية والجهوية مع الأخذ بعين الاعتبار المعطيات المحلية والجهوية للمنطقة الجغرافية المغطاة.

المادة 9

يتم تقدير احترام متعهدي الاتصال السمعي البصري للتعددية على أساس فترة ثلاثة أشهر بالنسبة للمجلات الإخبارية والبرامج الأخرى، وستة أشهر بالنسبة للبرامج الحوارية والبرامج الأخرى.

المادة 10

يبلغ كل متعهد للهيئة العليا، داخل الأيام السبع الموالية لنهاية كل شهر، تقريراً عن التعددية والولوج المنصف إلى خدماته من طرف تيارات الفكر والرأي، خصوصاً الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية خلال الشهر المنقضي، وذلك حسب القواعد المتضمنة في هذا القرار.

تقوم الهيئة العليا بإعداد تقارير دورية حول ضمان التعبير التعددي لتيارات الفكر والرأي، وبتبليغها إلى الحكومة وإلى رئاسة مجلسي البرلمان، والمسؤولين عن الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والغرف المهنية الممثلة في البرلمان، وبنشرها في وسائل الإعلام. تتضمن التقارير بيانا للمدة الزمنية التي استغرقتها مداخلات الشخصيات السياسية والنقابية والمهنية في برامج أجهزة الإذاعة والتلفزة.

المادة 11

يبت المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري في الشكايات بشأن ضمان تعددية التعبير عن تيارات الفكر والرأي الواردة على الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري من طرف الأشخاص المعنويين المعينين في المادة 4 الفقرة الأولى من الظهير الشريف رقم 1.02.212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا، في أجل أقصاه ثلاثون يوما من تاريخ تسجيل الشكاية في مكتب ضبط الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.

تحيل الهيئة العليا على المتعهد المعني نسخة من كل شكاية وردت عليها مشفوعة بمستنداتها، قصد تمكينه من الاطلاع على المؤاخذات وإبداء ملاحظاته ودفعاته وتقديم كل ما يعتبره مفيدا لتتوير مداورات المجلس. يتعين على المتعهد إرسال جوابه إلى الهيئة العليا في أجل لا يتعدى سبعة أيام من تاريخ توصله بكتابها. ويمكن للمجلس الترخيص لرئيسه بمنح أجل إضافي لا يتعدى سبعة أيام إذا طلب المتعهد ذلك كتابة إن لم يكن من شأن منح هذا الأجل التأثير سلبا على التدابير التي قد يتخذها المجلس.

المادة 12

يبلغ المجلس الأعلى قراره إلى الطرف المشتكى وكذا إلى المتعهد المشتكى به، كما يقوم بنشره جزئيا أو في الجريدة الرسمية إذا قرر ذلك .
يمكن لرئيس المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري نشر بلاغ في الموضوع في وسائل الإعلام.

المادة 13

يمكن أن يكون قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري المنصوص عليه في المادة 12 أعلاه موضوع تقرير يتضمن ملاحظاته وتوصياته، إن اقتضى الحال، كما يمكن نشر هذا التقرير جزئيا أو في وسائل الإعلام وفي الجريدة الرسمية.

المادة 14

تدخل مقتضيات هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.